

النظرية الاجتماعية في القرآن الكريم

(85) الانحراف ، بالقطع في السرقة : (والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما) (1) ،
والقصاص في القتل والجروح : (ولكم في القصاص حياة يا اولي الاباب) (2) ، والقتل أو
الصلب أو القطع أو النفي في الفساد في الارض : (انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله
ويسعون في الارض فساداً ان يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع ايديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من
الارض) (3) ، والرجم أو الجلد في الزنا : (الزانية والزاني فاجلدوا كل واحدٍ منهما
مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله) (4) ، والجلد في القذف : (والذين يرمون
المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ، ولا تقبلوا لهم شهادةً ابداً
، واولئك هم الفاسقون) (5) ، ولاشك ان ثبوت العقاب يتناسب مع درجة تأثير الجريمة
والانحراف على النظام الاجتماعي . فكل الجرائم الاجتماعية لها ضحايا ، كجرائم العنف ،
والجرائم الخاصة بالملكات ، والجرائم الاخلاقية . وحتى الجرائم التي تزعم النظرية
الغربية فيها بأنها لا تنتج ضحايا ، كجرائم المقاومة والبغاء والانحراف الخلقي -
باعتبارها جرائم تضر على الصعيد الشخصي للفرد فحسب - فان النظرية القرآنية تنزل
بمرتبتها أقصى العقوبات ؛ لان الاسلام لا ينظر للفرد الا من زاوية مصلحته الاجتماعية
والتكوينية . فالعقوبة الصارمة هدفها الردع والتأديب وليس الانتقام ، كما يدعي أعداء
النظرية الدينية . ولاشك ان _____ (1) المائة : 38. (2) البقرة : 179. (3)
المائدة : 33. (4) النور : 2. (5) النور : 4.